جدول رقم (٨)

مقارنة التمويـــــــــل بالألف دينار

الفصل رقمه وعنوانه	فعلي اولي ١٩٩١	مقدر ١٩٩٢	اعادة تقدير ١٩٩٢	مقدر ١٩٩٣
أ- الموازنة العاديـــــة				
مصادر التمويـــــــل				
١٣- القروض الخارجيـــــة				
١- قروض لتمويل مشاريع انمائية	٦٧٥٥٧	٨٥٠٠٠	٦٩٦١٥	٨٦٣٢٣
٢- قروض مؤسسات دوليه	٣٤٥٣٣٥	١٤٦١١١	٢٦١٦٢٦	١٨٤٧٦٦
٣- قروض مشتريات الحبوب	١٦٦٢٧	٢٧٠٠٠	٢٧٠٠٠	١٨٠٠٠
مجموع القروض الخارجية	٤٢٩٥١٩	٢٥٨١١١	٣٥٨٢٤١	٢٨٩٠٨٩
١٤- القروض الداخليـــة	٠٠٠	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٣٠٠٠٠
١٥ - تخفيض الأرصدة النقدية لوزارة المالية	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠	٤٠٠٠٠
مجموع مصادر التمويل	٤٢٩٥١٩	٢٧٨١١١	٣٧٨٢٤١	٣٥٩٠٨٩
ب- الموازنة الطارئـــــة				
مصادر التمويـــــــل				
١- منح ومساعدات وقروض ميسرة طويلة الاجل	٩٥٠٢١	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
مجموع مصادر التمويل	٩٥٠٢١	٠٠٠	٠٠٠	٠٠٠
اجمال التمويـــــــل	٥٢٤٥٤٠	٢٧٨١١١	٣٧٨٢٤١	٣٥٩٠٨٩

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ٩ شعبان سنة ١٤١٣ هـ ٠ الموافق ١ شباط سنة ١٩٩٣ م ٠ العـــدد ٣٨٨٠

الفهرس

الصفحة

نظام رقم ٢ لسنة ١٩٩٣ نظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية للسنة المالية ١٩٩٣ ٢١٣
نظام رقم ٣ لسنة ١٩٩٣ نظام معدل للنظام المالي لجامعة مؤته ٢١٥
نظام رقم ٤ لسنة ١٩٩٣ نظام معدل لنظام عائدات تعدين الفوسفات ٢١٦
جدول رسوم الحرف والصناعات ٢١٨
احداث وسام عسكري ٢١٧
تأسيس الاحزاب السياسية ٢٢٥
تصحيح خطأ ٢٢٦

مديرية المطابع العسكرية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادتين (٣١) و (١٢٠) من الدستور
والمادة (١٠) من قانون الموازنة العامة
رقم — ١ — لسنة ١٩٩٣ م .
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٣/١/٢٦
نامر بوضع النظام الآتي : —

نظام رقم —٢— لسنة ١٩٩٣
نظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية
للسنة المالية ١٩٩٣م
صادر بمقتضى المادة — ١٢٠ — من الدستور

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية لسنة ١٩٩٣) ويعمل به اعتبارا من ١—١—١٩٩٣ م .

المادة ٢ — تحدد تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية بعدد الوظائف المصنفة وغير المصنفة والوظائف بعقود في كل منها واسماء هذه الوظائف وفئاتها ودرجاتها ورواتبها حسبما هو مبين في الجدول الملحق بهذا النظام والذي يعتبر جزءا منه .

المادة ٣ — مع مراعاة احكام المادة ٢٨ من نظام الخدمة المدنية رقم —١— لسنة ١٩٨٨ ، لا يجوز ملء وظيفة اي موظف معار باكثر من موظف واحد يستخدم مؤقتا عند الضرورة وبموجب عقد للقيام بمهام وظيفة الموظف المعار خلال مدة الاعارة شريطة عدم تجاوز مخصصات تلك الوظيفة .

المادة ٤ — ا — يتقاضى الموظف الذي احدثت له وظيفة لتصنيفه في الجدول الملحق بهذا النظام راتبه من مخصصات هذه الوظيفة الى ان تتخذ الاجراءات اللازمة لتصنيفه وفقا لاحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به .

ب — يجوز في حالات خاصة يقررها مجلس الوزراء تعيين موظفين برواتب مقطوعة على حساب الوظائف المصنفة الشاغرة الواردة في هذا النظام الى حين انتهاء اجراءات تعيينهم فيها .

المادة ٥ — ا — يستحق الموظف الزيادة السنوية بعد مرور سنة على تعيينه او اخر زيادة سنوية تقاضاها دون ان يكون لتاريخ منح الزيادة السنوية الاضافية اي تاثير على استحقاق الزيادة السنوية .

ب — تحدد الدرجات والرواتب الاساسية والزيادات السنوية للموظفين غير المصنفين الواردة مسميات وظائفهم ضمن وظائف الفئة الرابعة وفقا لسلم الرواتب الملحق بجدول وظائف الفئة الرابعة الصادر من ديوان الخدمة المدنية بموجب احكام المادة ١/١٨ من نظام الخدمة المدنية رقم ١ لسنة ١٩٨٨ م .

ج — تحدد الزيادة السنوية للموظف بعقد على النحو التالي : —

الراتب — دينار	الزيادة السنوية
١٤٥ — فما فوق	خمسة دنانير
٩٧ — ١٤٤	ثلاثة دنانير
٩٦ — فما دون	ديناران

المادة ٦ — لا يجوز التعيين على حساب مخصصات اجور العمال المرصودة في المادة — ١٠٤ — في اي فصل من فصول النفقات الجارية في قانون الموازنة العامة .

المادة ٧ — مع مراعاة احكام نظام الخدمة المدنية رقم —١— لسنة ١٩٨٨ ولغايات الترفيع الى الدرجة الخاصة الوارده في الجدول الملحق بهذا النظام ، يتم الترفيع وفقا لما يلي —

١ — يشترط في ترفيع الموظف الى الدرجة الخاصة المحدثة في هذا النظام ان يكون قد امضى سبع سنوات فعلية في الدرجة الاولى من الفئة الاولى او يتقاضى راتب السنة العاشره وله ثلاث سنوات خدمة فعلية فيها .

٢ — يجوز ترفيع الموظف الى الدرجه الخاصة الشاغرة استنادا لاحكام المادة ٥٩ من نظام الخدمة المدنية رقم —١— لسنه ١٩٨٨ .

٣ — يشترط لترفيع الموظف الى الدرجة الخاصة ان تكون وظيفته قيادية ومرتبطة اداريا بالامين العام على الاقل وان لايقل مؤهله العلمي عن الدرجة الجامعية الاولى وان تقترن بموافقة الوزير المختص .

المادة ٨ — ا — لايجوز تعيين اي موظف في اي وظيفة او ترفيعه اليها الا اذا توفرت الشروط والمؤهلات اللازمة لاشغال تلك الوظيفة ولا يجوز استعمال الوظائف الشاغرة والمحدثة لغير الغايات التي انشئت لاجلها هذه الوظائف ويجب التقيد بمسميات الوظائف عند التعيين كما وردت في هذا النظام .

ب — لايجوز ترفيع اي موظف جوازيا على الوظائف المحدثة لغايات التعيين من خارج الملاك سواء احدثت بموجب نظام الخدمة المدنية او بموجب الانظمة الخاصة المدرجة وظائفها في الجدول الملحق بهذا النظام .

ج — لا يجوز ترفيع اي موظف جوازيا الى الدرجة التي يتقاضى مخصصات وظيفته من اصلها .

د — لا يجوز تعيين اي موظف على الوظائف غير المصنفة في الفئة الرابعة من الاشخاص الذين تنطبق عليهم شروط التعيين في الفئات الاولى والثانية والثالثة المحددة بموجب نظام الخدمة المدنية المعمول به .

٢٦—١—١٩٩٣ م .

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
الشريف زيد بن شاكر

نائب رئيس الوزراء ووزير النقل
ووزير البريد والاتصالات بالوكالة
المهندس علي السحيمات

وزير
الخارجية
الدكتور كامل ابو جابر

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور عبد الله النسور

وزير التعليم العالي
ووزير التربية والتعليم بالوكالة
الدكتور عوض خليفات

وزير
السياحة والاثار
ينال حكمت

وزير دولة
لشؤون رئاسة الوزراء
ابراهيم عز الدين

وزير
المالية
باسل جردانه

وزير
العدل
يوسف المبيضين

وزير
العمل
عبد الكريم الكباريتي

وزير الاشغال
العامة والاسكان
المهندس سعد هايل السرور

وزير
المياه والري
المهندس سمير قعوار

وزير
دولة
جمال حديثة الخريشة

وزير
الداخلية
جودت السبول

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير التخطيط بالوكالة
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الشباب
الدكتور صالح ارشيدات

وزير الاوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الشيخ عزالدين الخطيب التميمي

وزير الشؤون
البلدية والقروية والبيئة
الدكتور عبدالرزاق طبيشات

وزير
الاعلام
محمود الشريف

وزير دولة
للشؤون البرلمانية
عاطف البطوش

وزير
دولة
سلطان العدوان

وزير
الثقافة
الدكتور محمود السمرة

وزير
التموين
محمد السقاف

وزير
الصحة
د. عارف البطاينه

وزير
الزراعة
الدكتور فايز الخصاونة

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين عواد المشاقبة

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة — ٣١ — من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٩—١—١٩٩٣
نأمر بوضع النظام الآتي :—

نظام رقم — ٣ — لسنة ١٩٩٣
نظام معدل للنظام المالي لجامعة مؤته

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل للنظام المالي لجامعة مؤته لسنة ١٩٩٣) ويقرا مع النظام رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٧ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل الفقرة — ج — من المادة ٢٩ من النظام الاصلي بالغاء عبارة (على اثني عشر قسطا) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (على اربعة وعشرين قسطا) .

٩—١—١٩٩٣

الحسين بن طلال

وزير الخارجية
الدكتور كامل ابو جابر

نائب رئيس الوزراء ووزير النقل ووزير الداخلية بالوكالة
المهندس علي السحيمات

نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم
ذوقان الهنداوي

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
الشريف زيد بن شاكر

وزير المالية
باسل جردانه

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ابراهيم عز الدين

وزير التعليم العالي
الدكتور عوض خليفات

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور عبد الله النسور

وزير البريد والاتصالات
جمال الصرايرة

وزير العمل ووزير السياحة والآثار بالوكالة
عبد الكريم الكباريتي

وزير العدل
يوسف المبيضين

وزير التخطيط
الدكتور زياد فريز

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس علي ابو الراغب

وزير دولة
جمال حديثة الخريشة

وزير المياه والري
المهندس سمير قعوار

وزير الاشغال العامة والاسكان
المهندس سعد هايل السرور

وزير الاعلام
محمود الشريف

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
د. عبدالرزاق طبيشات

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الشيخ عزالدين الخطيب التميمي

وزير الشباب
الدكتور صالح ارشيدات

وزير التموين
محمد السقاف

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمرة

وزير دولة
سلطان العدوان

وزير دولة للشؤون البرلمانية
عاطف البطوش

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين عواد المشاقبة

وزير الزراعة
الدكتور فايز الخصاونة

وزير الصحة
الدكتور عارف البطاينة

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة — ٣١ — من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٩—١—١٩٩٣
نامر بوضع النظام الآتي :—

نظام رقم — ٤ — لسنة ١٩٩٣
نظام معدل لنظام عائدات تعدين الفوسفات
صادر بمقتضى المادة —٤٠— من قانون تنظيم شؤون المصادر الطبيعية رقم —١٢— لسنة ١٩٦٨

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام عائدات تعدين الفوسفات لسنة ١٩٩٣) ويقرا مع النظام رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرا عليه من تعديل كنظام واحد ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ — يلغى نص المادة ٢ من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي : —

المادة ٢ —

تفرض لمصلحة الخزينة عائدات تعدين بواقع خمسة دنانير عن كل طن من الفوسفات يباع في المملكة أو يصدر منها او يستغل من قبل شركة مناجم الفوسفات الاردنية في مشاريعها الصناعية المختلفة وتدفع هذه العائدات شهريا .

٩—١—١٩٩٣ م .

الحسين بن طلال

نائب رئيس الوزراء ووزير النقل ووزير الداخلية بالوكالة
المهندس علي السحيمات

نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم
ذوقان الهنداوي

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
الشريف زيد بن شاكر

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ابراهيم عز الدين

وزير التعليم العالي
الدكتور عوض خليفات

وزير الصناعة والتجارة
الدكتور عبد الله النسور

وزير الخارجية
الدكتور كامل ابو جابر

وزير العمل ووزير السياحة والآثار بالوكالة
عبد الكريم الكباريتي

وزير العدل
يوسف المبيضين

وزير التخطيط
الدكتور زياد فريز

وزير المالية
باسل جردانه

وزير دولة
جمال حديثة الخريشة

وزير المياه والري
المهندس سمير قعوار

وزير الاشغال العامة والاسكان
المهندس سعد هايل السرور

وزير البريد والاتصالات
جمال الصرايره

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الشيخ عزالدين الخطيب التميمي

وزير الشباب
الدكتور صالح ارشيدات

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس علي ابو الراغب

وزير الثقافة
الدكتور محمود السمرة

وزير دولة
سلطان العدوان

وزير دوله للشؤون البرلمانية
عاطف البطوش

وزير الاعلام
محمود الشريف

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين عواد المشاقبه

وزير الزراعه
الدكتور فايز الخصاونة

وزير الصحة
الدكتور عارف البطاينة

وزير التموين
محمد السقاف

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بعد الاطلاع على الفقرة (١) للمادة ٣٧ من الدستور
نامــــر بمـــا هـــو آت : ــ

المادة ١ ــ يحدث وسام عسكري باسم (وسام المشاركة في قوات حفظ السلام الدولية) .

المادة ٢ ــ يتألف الوسام من درجة واحدة .

المادة ٣ ــ يمنح هذا الوسام للضباط وضباط الصف والافراد في القوات المسلحة الاردنية والامن العـــام والدفاع المدني والمخابرات العامة الذيـــن يعملون مع قوات حفظ السلام الدولية لمدة لا تقـــل عن ثلاثة اشهر شريطة ان لا تكون اعادة اي منهم الى المملكة لاسباب انضباطية .

المادة ٤ ــ تتكون مواصفات الوسام كما يلي : ــ
أ ــ يكون على الوجه الاول للوسام نجمة سباعية قطر دائرتها (٥) سنتيمترات يتوسطها رسم نافر للتاج الملكي تكتب تحته عبـــارة (الحسين بن طـــلال) ويحيط غصنا زيتون بشعاعات هذه النجمة .
ب ــ ويحمل الوجه الثاني للوسام (شعار الامـــم المتحـــــــدة) .

المادة ٥ ــ أ ــ يعلق الوسام بشريط من الحرير المموج بقياس (٣٨ x ٥٥) مليمترا يتصـــل بقاعدة مستطيلة مـــن المعدن ويتألف شريط الوسام مـــن الالـــوان ذات القياسات التاليـــة : ــ

١ ــ ازرق ــ ٣ ــ مليمتـــــرات
٢ ــ ابيض ــ ١٢ ــ مليمتـــــرا
٣ ــ احمر ــ ٢ ــ مليمتـــــرا
٤ ــ اسود ــ ٢ ــ مليمتـــــرا
٥ ــ ابيض ــ ٢ ــ مليمتـــــرا
٦ ــ اخضر ــ ٢ ــ مليمتـــــرا
٧ ــ ابيض ــ ١٢ ــ مليمتـــــرا
٨ ــ أزرق ــ ٣ ــ مليمتـــــرات

ب ــ يوضع الوسام في علبة مصنوعة مـــن الكرتون المقوى بقياس (١٦ x ١١) سنتيمترا مبطنـــة بقماش حريري اطلس اخضر اللون ومطبوع عليها من الداخل شعار الجيش العربي بلون ذهبي وتكون أرضية العلبة من قماش المخمل ذي اللون الكحلي وبتجويف خاص لحمل الوسام وتجلد العلبة بلون اخضر مطبوع على منتصف الجزء الخارجي منها شعار المملكة الاردنيـــة الهاشمية ضمن اطار ذهبي ، ويكون لها لاقـــط لاغلاقهـــــــا .

١٠ــ١١ــ١٩٩٢

الحسين بن طلال

وزير الداخلية	وزير الدفاع	رئيس الـــوزراء
جودت السبول	الشريف زيد بن شاكر	الشريف زيد بن شاكر

جدول رسوم الحرف والصناعات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩ــ١ــ١٩٩٣ بالاستناد الى المادة السابعة مـــن قانون الحرف والصناعات رقم ١٦ لســـــنة ١٩٥٣ م الموافقة على جدول رسوم الحرف والصناعات الملحق بقانون الحرف والصناعات المشار اليه والعمل بــه اعتبـــارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

الصنـــــــف الاول
الحرف والصناعات التي لها علاقة بالصحة العامة

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
١ ــ المخابز والافران العموميـــــــة		
درجـــة اولى	٢	٤
درجـــة ثانية	١	٢
درجـــة ثالثة	ــ	١
٢ ــ مخازن التبريـــــد		
درجـــة اولى	ــ	٨
درجـــة ثانية	ــ	٤
٣ ــ معامل الحلويات والمربيات والحلاوة والفواكه المحفوظة وصنع المعجنات .	٣	٦
٤ ــ محلات صنع المثلجات وخزنها وبيع المشروبات غير الروحيـــة : ــ		
درجـــة اولى	١	٤
درجـــة ثانية	ــ	٢
٥ ــ محلات بيـــع السمـــك	١	٤
٦ ــ مطاحن الدقيق والحبوب التـــي تدار بالالات الميكانيكيـــة : ــ		
درجـــة اولى	٨	٨
درجـــة ثانية	٤	٤
درجـــة ثالثة	٢	٢
٧ ــ مطاحن الدقيق والحبوب التي تدار بالمـــاء	٢ر٤	٢
٨ ــ مستودعات الحبوب		
درجـــة اولى	٤	٤
درجـــة ثانية	٢	٢
٩ ــ محلات البقالـــة		
درجـــة اولى	٢	٨
درجـــة ثانية	١	٤
درجـــة ثالثة	ــ	٢
١٠ ــ المحلات المعدة لبيع الفواكه والخضار والاطعمة وخزنهـــا : ــ		
درجـــة اولى	٢	٢
درجـــة ثانية	١	١
١١ ــ معامل المكرونـــة	ــ	٦
١٢ ــ معامل الثلـــج		
درجـــة اولى	٤	٦
درجـــة ثانية	ــ	٣

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
١٣ــ محلات بيع الحليب والزبده والجبنه ومنتوجات الالبــــان .	٢	٢
١٤ــ معاصر الزيتون ومخازن الزيت		
درجـــة اولى	٢	٢
درجـــة ثانية	١	١
١٥ــ معامل المخلل (الكبيس)	—	٤
١٦ــ دكاكين الدواجــن	—	٤
١٧ــ مستودعات الاسماك واللحوم المحفوظة	١	٦
١٨ــ المطابــع العموميـــة	٢	٦
١٩ــ معامل المياه الغازيــة		
(الكازوز وما شابهه)		
درجـــة اولى	٤	٦
درجـــة ثانية	—	٣
٢٠ ــ وسائل نقل اللحوم والاسماك والثلج والحليب	—	٤
٢١ــ معمل صنع وتحضير الزيوت الصالحة للاكــل		
والشحـــوم		
درجـــة اولى	—	٦
درجـــة ثانية	—	٣
٢٢ــ معامل تعليــب اللحوم والاسماك		
او حفظهــا وتحضيرهـــا	—	٦
٢٣ــ معامل تكرير السكر ومعامل السكر والدبس	—	٦
٢٤ــ معامل تعليب او حفظ الثمار والخضار	—	٦
٢٥*ــ الاسواق العموميـــة	٢	٤
(سوبــر ماركــت) .		
٢٦ــ معامل صنع الخل الصناعــي	—	٦
٢٧ــ معامل الروائح العطريـــة	٤	٦
٢٨ــ محلات تحمية الصوف او الشعر او القنــب		
او الحرير او كيه او تمشيطه او غزله او حياكته	٤	٤
٢٩ــ معامل الصابون المستعمل في صنع دهــن		
الحيوانات او الزيوت النباتيـــة		
درجـــة اولى	—	٦
درجـــة ثانية	—	٣
٣٠ ــ معامل الفخار والترميد والبـــلاط	٤	٦
والخزف والموزايكـــو والطــوب	—	٣
٣١ــ معامل الفخار البدائية لصنع الاباريــــق	—	٣
والجرار والصحون وما اليهـــه .		
٣٢ــ معامل السجاير والتبغ والتنباك والسعــوط		
ومستودعـــاتها .		
درجـــة اولى	٤	٦
درجـــة ثانية	—	٣

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
٣٣ــ معامل الشمـــع	٢	٤
٣٤ــ معامل الاسمنــت	—	٦
٣٥ــ معامــل النشــا	٢	٦
٣٦ــ محلات بيع الملابس القديمة	٤	٦
٣٧ــ المصابــغ	٢	٢
٣٨ــ محلات الغسيل العموميـــة وكيها وتنظيفهـــا		
ومحال مستودعات استلام الثياب او الاقمشة		
من اجل صبغها او غسلها او تنظيفهـــا .	٢	٢
٣٩ــ مجمع الدكاكين والمحال التي لم يرد لها ذكر في		
هذا الجدول وتعاطي صنع او بيع او خزن او		
تعبئة او اعداد الاطعمــــه .		
درجـــة اولى	—	٤
درجـــة ثانية	—	٢
٤٠ــ محلات تنظيف المصارين وغلي السقط وتذويب		
الشحم وصنع القــــرب .	٢	٢
٤١ــ المدابـــغ	٢	٦
٤٢ــ الصيدليـــات		
درجـــة اولى	٤	٨
درجـــة ثانية	—	٤
٤٣ــ مستودعات العقاقيــر		
درجـــة اولى	٤	٦
درجـــة ثانية	—	٣
٤٤ــ اللحامــون		
درجـــة اولى	٢	٤
درجـــة ثانية	١	٢
٤٥ــ الحلاقـــون		
درجـــة اولى	٢	١٢
درجـــة ثانية	١	٦
٤٦ ــ محال بيع الصوف والشعــر		
درجـــة اولى	٢	٤
درجـــة ثانية	١	٢
٤٧ــ اماكن تجليف الجلـــود	٢	٢
٤٨ــ ميكانيكيو الاسنـــان	٦	٦
٤٩ــ المختبرات الباثولوجيـــة		
والبكتريولوجية والكيماوية العمومية .		
درجـــة اولى	—	٨
درجـــة ثانية	—	٤
٥٠ــ معامل تحضير لوازم الزينه او صنعها	—	٦
٥١ــ معامل تحضير المواد الكيماوية		
والادوية ومعامل المستحضرات الطبية	—	٦
٥٢ــ كسارات الحجـــارة بالالات	—	٦
٥٣ــ معامل قلي الـــدم	—	٤

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديده دينار
٥٤ــ معامل القلويـــات	.١	.٦
٥٥ــ معامل غلي العظـــام	—	٤
٥٦ــ محال حــرق العظـــام	—	٤
٥٧ــ مستودعات السماد بما فيها مستودعات المواد البرازية والسماد الاصطناعــي ومعامـــل السمـــاد	.٢	٤
٥٨ــ معامل الفـــــراء	—	٤
٥٩ــ معامـــل المرايــــا	—	٤
٦٠ــ معامل الدهـــان والورنيش	—	٦
٦١ــ معامل الـــــورق	١	.٦
٦٢ــ مخازن نفاية الورق والقطن والصوف والثيـــاب الباليـــــــة .	—	٤
٦٣ــ محلات فحص قوة البصر وبيع النظارات لقوة البصر	٢ر٥	٦
٦٤ــ محلات تصليح وبيع النظارات	١ر٥	٦
٦٥ ــ باعه المأكل والمشرب المتجولـــــين	١	٢
٦٦ــ محلات صنع الاحذيـــة		
درجـــــة اولى	—	٣
درجـــــة ثانية	—	٢
درجة ثالثة ــ الاسكافيـــه	—	١
٦٧ــ محلات صنع وتنجيد المفروشات		
درجـــــة اولى	—	٤
درجـــــة ثانية	—	٢
٦٨ــ ميكانيكي امراض القـــدم ماعدا الالتهاب والكســـور	—	٢
٦٩ــ الحدادون	—	٤
٧٠ــ خياطو الالبســة الافرنجيــــــة	—	٤
٧١ــ خياطو الالبســة العربيـــة	—	٢
٧٢ــ السمكريــــــون	—	٢
٧٣ــ محلات حذي الحيوانـــات	—	١
٧٤ ــ المكاتــب العقاريـــــة	—	١٢
٧٥ــ مكاتب المساحة والرسم الهندسي	—	١٢
٧٦ــ محلات التخطيط والرسم ــ خطاط ورسام ــ	—	١٢
٧٧ــ مكاتــــب السمســره	—	١٢
٧٨ ــ مكاتــب التعهـــــدات		
درجـــــة اولى	—	٢٤
درجـــــة ثانية	—	١٢
٧٩ــ محلات تصليح وصيانة الادوات الكهربائية		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــة ثانية	—	٨
٨٠ــ المشاغـــــل		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــة ثانية	—	٨

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
٨١ــ ستوديو تصويـــــر	—	.١٢
٨٢ــ محلات بيع الادوات المنزليـــه		
درجـــــة اولى	—	١٦
درجـــــة ثانية	—	٨
٨٣ــ محلات بيع الادوات الكهربائيـــه		
درجـــــة اولى	—	١٦
درجـــــة ثانية	—	٨
٨٤ــ محلات بيع الادوات الصحية ومواد البناء		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــة ثانية	—	٨
٨٥ــ محلات بيع الادوات البلاستيكيـــة		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــه ثانيه	—	٨
٨٦ــ محلات بيع الموبيليا والمفروشات والاثاث		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــة ثانية	—	٨
٨٧ــ محلات بيع الادوات الرياضيـــة		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــة ثانيه	—	٨
٨٨ــ محلات بيع الاقمشة والنوفوتية		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــة ثانية	—	٨
٨٩ــ محلات بيع التحف والحلي التقليديه		
درجـــــه اولى	—	١٢
درجـــــة ثانية	—	٨
٩٠ــ محلات بيع الساعات		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــة ثانيه	—	٨
٩١ ــ محـــلات تاجـــير الكراســـي	—	٨
٩٢ــ مراكز تدريب كمال الاجسام والتايكواندو ــ النوادي الرياضية		
درجـــــة اولى	—	١٢
درجـــــة ثانية	—	٨
٩٣ــ المراكز الثقافية والتعليمية الخاصة ودور الحضانـــــة		
درجـــــة اولى	—	٨
درجـــــة ثانية	—	٤
٩٤ــ مخمـــر موز	—	١٢
٩٥ــ محلات بيع السكراب ــ الخردوات.	—	١٢
٩٦ــ محلات بيع الاشتال الزراعية والزهور		
درجـــــة اولي	—	٨
درجـــــة ثانية	—	٤

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
٩٧ـ محلات بيع البراويز والمناظر الطبيعية		
درجــــة اولى	—	٨
درجــــة ثانية	—	٤
٩٨ـ سهاريج بيع المياه	—	٨
٩٩ـ صهاريــج النضــــح	—	٨
١٠٠ـ مراكز توزيــــع البيــض	—	٦
١٠١ـ اي حرفه او صناعة او تجارة او خدمــات غير وارده في هــــذا الجـــدول .	—	٤

* في حالة تعدد الحرف في المحــل الواحد يكــون الرسم مساويا لرسم الحرفة الاعلى رسما مضافا اليه الرسم المقرر لكل حرفة مضافة او اربعة دنانير منها ايهمــــا اقــل .

الصنــف الثانــي
الحرف والصناعات التي لها علاقة بالامن والنظام العام

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
١ ـ معامل البيرة ومعاصر الخمر والكحول وسائــر المشروبات الكحولية او الخمــــرة	٨	١٢
٢ ـ المحال المرخصة لبيع المشروبات		
ـ الخمارات والحانــــات ـ		
درجــــة اولى	٤	١٢
درجــــة ثانية	—	٨
درجــــة ثالثة	—	٦
٣ ـ الملاهي العمومية ودور السينما		
درجــــة اولى	١٢	٢٤
درجــــة ثانية	١٠	١٦
درجــــة ثالثة	—	١٢
٤ ـ المطاعم والمقاهي والمقاصف ومحلات الشاي		
درجــــة اولى	—	٦
درجــــة ثانية	—	٤
درجــــة ثالثة	—	٢
٥ ـ الفنادق والمنازل العمومية ودور المنامة		
درجــــة اولى	—	٢٤
درجــــة ثانية	٨	١٦
درجــــة ثالثة	٢	١٢
٦ ـ محلات تشحيم وتزييت وتنظيف وغسل السيارات	١	٦
٧ ـ محلات بيع وتصليح الدراجات ذات العجلين		
درجــــة اولى	—	٤
درجــــة ثانية	—	٢

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
٨ـ محــلات بيع البترول والزيوت المعدنية بالمفرق		
درجــــة اولى	—	٤
درجــــة ثانية	—	٢
٩ ـ مستودعات بيع البترول والبرافين والزيوت المعدنيــــــة .		
درجــــة اولى	٤	٤
درجــــة ثانية	٢	٢
١٠ـ جميع الصناعات التي تدار بالات ميكانيكية		
درجــــة اولى	٨	٨
درجــــة ثانية	٤	٤
درجــــة ثالثة	٢	٢
١١ـ مستودعات الكحول والمشروبات الروحية	٤	٦
١١ـ معامل الاسفلت ـ الزفت ـ والقطران	٤	٦
١٢ـ بــرك السباحة العمومية والحمامات العمومية	—	١٢
١٤ـ معامل المواد المحتويه على مفرقعات	—	١٢
١٥ـ معامل ومستودعات الكبريت	١٢	٦
١٦ ـ معامل الحوامض المعدنية والمواد الكيماويــة الاخــرى ومخازنهــا .	٨	٦
١٧ـ معامل نترات او كلورات البوتاس	—	٦
١٨ـ المحال التي تصنع او تباع فيها مواد سامــة للشؤون الزراعيــة .		
١٩ـ مخازن بيــع المفرقعــات	—	١٢
٢٠ـ الكراجات العامــــة	—	٦
٢١ـ محال تصليح اوبيع الاسلحة النارية والذخيره	—	٦
٢٢ ـ مستودعات الاسلحة النارية والذخيره	—	٦
٢٣ـ مخازن الاخشاب غير عنابر الجمارك	—	٨
٢٤ـ مصانع النجارة والنشارة التي لا تستعمــل الماكنات ومحال بيع الخشب بالمفــرق بما في ذلك الاثـــاث .		
درجــــة اولى	—	٤
درجــــة ثانية	—	٢
٢٥ـ المحلات التي تستعمل فيها الات تدار بضغــط البخــار	—	٦
٢٦ـ المحلات التي تستعمل فيها الات تدار بالقــوة	—	٤
٢٧ـ بيع اسطوانات الغــاز		
صنــف اول	—	٣
صنــف ثاني	—	٢
٢٨ـ مكاتب السفريات والسياحــة	—	١٢
٢٩ـ محلات بيع اشرطة فيديو ـ وستيريو	—	١٢
٣٠ـ محلات الصياغة وبيع المجوهرات	—	٢٤
٣١ـ محلات الصرافــة	—	٢٤
٣٢ـ مراكز تدريــب السواقين	—	٢٤

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
٣٣ــ استراحة ومنتــــزه	—	١٨
٣٤ــ صالات الافـــــراح	—	٢٤
٣٥ــ اي حرفة او صناعة او تجارة او خدمـــــات غير وارده في هذا الجـــــدول .	—	٤

الصنــف الثالـــث

المحال التي تحتاج الـــى اشراف بيطـــري

	الرسوم القديمة دينار	الرسوم الجديدة دينار
١ — زرائب البقر خلاف زرائب ابقار الالبان	—	٦
٢ — زرائب ابقـــــار الالبان	—	٦
٣ — اسواق الابقار والخيـــــل	—	٦
٤ — محال اللبانه « الملابن التي تحضر الحليب والقشطه للتوزيع والتي تصنع فيها الزبده والجبنـــه » .	—	٤
٥ — زرائب الخنازير ومحال تربيتها	—	٦
٦ — الاصطبلات (اليواخير والخانات العمومية وجميع الاصطبلات او الحظائر — الساحات — التـي تحفظ فيها الحيوانات لمقاصد تجارية او صناعية.	٢٫٤	٤
٧ — المسالـــــــخ	—	٤
٨ — محال ذبح الطيور الداجنـــــه	—	٢
٩ — محال تعبئة او خزن الزبدة او منتوجات الالبان الاخـــــرى .	—	٢
١٠ — مزارع وحظائر تسمين الاغنام والعجـــــول	—	٦
١١ — مزارع الدواجن البياض واللاحـــــم	—	٦
١٢ــ اى حرفـــه او صناعه او تجارة او خدمـــــات غير وارده في هذا الجدول .	—	٤

تاسيس الاحــزاب السياسية

اعلان صادر عـــن وزيـــر الداخلية

بالاستناد لاحكام المادة ـــ ١٠ـــ الفقرة ـــ ا ـــ من قانون الاحزاب السياسية رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٢ ، اعلـــن عن تاسيس حزب (التقدم والعدالـــــــة) وذلك ضمن احكام الدستور ، وقانون الاحزاب النافذ ومبـــــادىء الميثاق الوطني ، وعلى اساسها يتفق مع ذلك في النظام الاساسي المقدم لهذه الوزارة ، والبيانات والوثائــــق المرفقة به ولا يناقض حكما من الاحكام التي اشــــير اليهـــــــــــــا .

وزير الداخلية

جودت السبول

تصحيح خطأ

وقع خطا مطبعي في الجدول رقم ـــ٤ـــ من تعديل بدلات واجور خدمات مؤسسة الموانىء المنشور فـــي ملحق عدد الجريدة الرسميه ٣٨٧٨ الصادر بتاريـــخ ٢٥ كانون ثاني سنة١٩٩٣ وتصويبه كما هو مبين بادناه.

رقم الجدول	موقع الخطا الفئة	نوع البضاعـــة	الرصيـــف البدل الخطا فلس	الرصيـــف البدل الصواب فلـــس
١	الخامسة الفقرة (أ)	السيارات والمقطورات والاليات التي تسير على عجلاتها من ٣٠٠١ كغم فما فـــــوق .	٢٠٠٠	٢٠ ٠٠٠